

الحصول على الرعاية الاجتماعية

الحصول على نظام وبدلات الرعاية الاجتماعية للاجئين باليونان:

إذا كنت لاجئًا معترف به أو مستفيدًا من حماية فرعية يحق لك قانونًا تلقي المساعدات الاجتماعية الضرورية، مثلك مثل المواطنين اليونانيين. تشرف وزارة العمل والضمان الاجتماعي والتضامن الاجتماعي والأمانة العامة للرعاية الاجتماعية على نظام الرعاية الاجتماعية اليوناني.

كما تشرف الوزارة على الهيئات التالية.

- الهيئات القانونية للقانون العام، هيئات تقديم الرعاية الاجتماعية مثل مركز تعليم وتأهيل المكفوفين والمعهد الوطني للصم والمركز الوطني للتضامن الاجتماعي (EKKA):
- مراكز الرعاية الاجتماعية في جميع المناطق بالدولة؛
- وكالات الرعاية الاجتماعية الخاصة باليونان المعتمدة من الدولة مثل الجمعيات والمنظمات غير الحكومية؛
- الوكالات المسجلة بالسجل الوطني باليونان.

يمكنكم معرفة مزيد من المعلومات باللغة اليونانية بالنقر [هنا](#)، وهي مقدمة من الوزارة.

هل يمكنني الحصول على الدعم المالي القومي؟

إذا كنت لاجئًا معترفًا به أو مستفيدًا من الحماية الفرعية وتملك تصريح إقامة ساري؛ فقد تستطيع الالتحاق بنظام الرعاية الاجتماعية القومي. وهو يحمل اسم دخل التضامن الاجتماعي ويشتمل على:

- الدعم المالي (200 يورو لرب الأسرة كحد أقصى بالإضافة إلى 100 يورو لأي شخص بالغ آخر و50 يورو لكل طفل بنفس الأسرة؛ أقصى مبلغ شهري للأسرة هو 900 يورو بغض النظر عن عدد أفراد الأسرة).
- الحصول على الخدمات الاجتماعية التكميلية والمزايا والبضائع كالرعاية الطبية المجانية، والإدراج في تسهيلات ودعم الرعاية الاجتماعية؛
- الخدمات التي تعزز من الاندماج في سوق العمل.

الدعم المالي المقدم بموجب SSI معفي من الضرائب.

كمستفيد من خدمات SSI، عليك التحلي بالالتزامات التالية:

- تقديم عائد ضريبي سنوي/ بيان ضريبي سنوي (ديلوسي إيسوديمتوس)؛
- الموافقة على استخدام قاعدة بيانات GSIS بالإضافة إلى التدقيق بالبيانات الواردة في قاعدة البيانات الإلكترونية لبيانات الضمان الاجتماعي (SA) من أجل التأكيد على المعلومات الخاصة بكل فرد من أفراد الأسرة وضيوفه؛
- الموافقة على استخدام بيانات تقييم البرنامج؛
- الموافقة على البحث الاجتماعي والزيارات المنزلية من قبل موظفي البلدية للتحقق من هيكل الأسرة وظروف معيشتهم؛
- يجب أن يؤكد الأوصياء على القُصّر بأنهم ملتحقون بالتعليم الإجباري؛
- يجب أن يلتحق البالغون حتى سن 45 عامًا بمدارس الفرصة الثانية إذا لم يكملوا تعليمهم الإجباري.

إذا كان أي من أفراد عائلتي يعاني من إعاقة، هل يمكننا أن نحصل على الدعم باليونان؟
إذا كنت لاجئًا معترفًا به أو مستفيدًا من الحماية الفرعية وتملك تصريح إقامة ساري أو إذا كنت طالبًا للحماية الدولية – طالب لجوء، ولديك بطاقة طالب لجوء سارية ولا تقيم بمركز استقبال، قد تخضع لإجراء تقييمي لتقرير ما إذا كنت مؤهلًا للحصول على بدل إعاقة أم لا. لتلقي مزايا الإعاقة، عليك اتخاذ الخطوات الآتية.

1. تقديم طلبك.

يمكنك تقديمه عبر الانترنت على هذا [الرابط](#). يرجى العلم بأن المعلومات الواردة بهذا الرابط باللغة اليونانية.

أو يمكنك تقديم طلب لمركز اعتماد الإعاقة (KE.P.A) بمنطقتك. يمكنكم الاطلاع على قائمة بمكاتب KE.P.A باليونان من خلال هذا [الرابط](#). يرجى العلم بأن المعلومات الواردة بهذا الرابط باللغة اليونانية.

يمكنك الاطلاع في [الرابط](#) التالي على التفاصيل والإرشادات ذات الصلة باللغة اليونانية.

عليك أن تقدم مع الطلب المستندات التالية أيضًا:

- ملف كامل من طبيبك، موقعًا ومختومًا، وأيضا شهادة على صحة توقيع الطبيب. يتوافر النموذج ذو الصلة على هذا [الرابط](#) باللغة اليونانية
- تصريح إقامتك أو بطاقتك لطلب اللجوء؛
- الكتيب الصحي، إذا كنت مشمولًا بالتأمين؛
- رقم ضمانك الاجتماعي (AMKA).

2. بعد تقديم طلبك، سيتم إخطارك (عادة عبر الهاتف) عن الموعد الذي حُدد لك لمقابلة لجنة الصحة. بعد شهر أو شهرين، سيتم إخطارك بالقرار النهائي وبمعدل إعاقتك. يحصل الأشخاص ذوي الإعاقة على معدل 67%، والمصابون بفيروس HIV على 50%، ليكونوا مؤهلين للحصول على بدل. إذا لم توافق على التقييم وعلى الدرجة التي حصلت عليها، فيحق لك تقديم اعتراض عليها خلال 10 أيام من إخطارك بهذه النتيجة. سيكون من الضروري أن تحصل على مشورة ودعم قانوني من إحدى المنظمات غير الحكومية بالمكان الذي تسكن فيه من أجل تقديم

اعتراضك.

3. الخطوة الأخيرة بهذه العملية هي تقديم طلب لخدمات البلدية بموقعك. عليك أن تقدم أيضًا:

- رأي أو قرار P.A؛
- تصريح إقامتك الساري أو بطاقةك لطلب اللجوء السارية؛
- إشعار تخليصك الضريبي (إيكاثاريستيكو)؛
- إثبات الإقامة؛
- تفاصيل الحساب البنكي.

يختلف مبلغ بدل الإعاقة بناءً على نوع الإعاقة وهو يخضع للتغيير بصفة دورية ويُدفع كل شهرين.

إذا واجهت صعوبات عند تقديم الطلب، يمكنك طلب المساعدة من المنظمة غير الحكومية بمنطقة.

يمكنك أيضًا الاتصال بالاتحاد الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة باستخدام التفاصيل التالية:

+30 210 9949837 أو البريد الإلكتروني: refugees@esaea.gr.

هل يوجد دعم للأسر الكبيرة؟

إذا كنت لاجئًا معترفًا به وتملك تصريح إقامة ساري وتعيش بشكل قانوني ودائم باليونان منذ أكثر من عشر سنوات، مع أطفالك، يمكنك التقدم للحصول على بدل خاص بالعائلات الكبيرة.

يمكنك الاطلاع على مزيد من المعلومات باليونانية عبر هذا [الرابط](#)

وباللغة الإنجليزية عبر هذا [الرابط](#).

يمكنك أيضًا أن تسأل أي منظمة غير حكومية بموقعك عن مزيد من المعلومات.

إذا كان عمري أكثر من 67 عامًا، هل يمكنني الحصول على الدعم باليونان؟

إذا كنت لاجئًا معترفًا به وتفي بالمعايير التالية، يحق لك الحصول على معاش لكبار السن غير المؤمن عليهم والذي تقدمه منظمة التأمين الزراعي (OGA).

- عمرك 67 عامًا أو أكثر؛
- لديك تصريح إقامة ساري؛
- ليس لديك تأمين؛
- غير مستحق للحصول على معاش من دولة أخرى؛
- غير مستحق للحصول على أي بدلات أخرى باليونان؛
- تعيش باليونان بصفة قانونية منذ 15 عامًا متتالية.

يمكنك الاطلاع على مزيد من المعلومات عبر هذا [الرابط](#) باللغة اليونانية أو يمكنك طلب الدعم من أي منظمة غير حكومية بموقعك.



شارك:

unhcr.org

سياسة الخصوصية تغيير البلد